

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



# الجُمهُورِيَّةُ الْعَرَبِيَّةُ الْمُتَحَدَّةُ الْكَرَامَةُ الْمُسَمَّةُ

(العدد ٤١ "تابع") الصادر في يوم الاثنين ١١ ذى القعدة سنة ١٣٨٦ - ٢٠ فبراير سنة ١٩٦٧ (السنة العاشرة)

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٧١ لسنة ١٩٦٧

رفع الحراسة عن أموال ومتلكات بعض الأشخاص

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة بأمن الدولة والقوانين المتعلقة به ،

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٦٠ لسنة ١٩٦٧ بفرض الحراسة على أموال ومتلكات بعض الأشخاص :

قرر :

مادة ١ - رفع الحراسة عن أموال ومتلكات :

(١) مديرة محمد إبراهيم أبو طين وأولادها .

(٢) يوسف صبحي حمو السحار وعائلته

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى رئيس الوزراء اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ ما

صدر براسة الجمهورية في ١١ ذى القعدة سنة ١٣٨٦ (٢٠ فبراير سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر